منبر من الله على لسان الملك او دونه قوله منونة اي مفخمة كما في قوله تعلق
لقد خلق المبعدة الرام الاية بالنسبة الى الحلوز التقصير الذي يلزم عليه
ترك الصلاة لان المقصود وجودها بالفعل لا تقديرها لو وجد فعلها على
الفارنة ومقارنة لفظ الاخر معناها البعدية قال زكريا اوحال بعد
تحقيقية بمعنى احدة بلساني واصلي بقلبي وقد يقال اذا انتفع اللسان
بالعبة تبعد القلب فلا تنافي الصلاة به قال بسم قوله واصلي بقلبي
فيه ان الصلاة بالقلب من غير تلفظ لا ثواب فيه وقوله وقد يقال الخ لعله
باعتبار الغالب والا فقد يقوم بالقلب شيء وينفك اللسان بخلافه
وحينئذ فالوجه ان يراد بكونها تحقيقية الخبر عنها في كثير بعضهم
بالمقارنة ان الصلاة عقيب البعدية لا مقارنة لفظ الاخر معناها البعدية قوله
وهو المخلوص في الصغير لما قاله ابن الحاجب من ان الصغير وصف الشيء
بحالة واحدة هما مونثان والاخر مذكر وتوسطها الصغير جائز نابت
الصغيرونة بحيرة قوله لجماوزة الصاد اياه التي هي احدى حروف الاطباق
الاربعة التي ذكرها ابن الجزري في قوله وصاد ضاد طا ظا مطبقة
والقاعدة ان النون متى وقعت بعد احدى هذه قلبت كما قال ابن مالك تا
ابتعال رد اثر مطبق قوله ابدا فاده الخ الا ولم تبسيره بالاتباع ليشمل
سائر الاصحاب اذ هي احدى معنى الاصحاب قوله فلا يلزم على البعد
اهمال الصعب بل يكون فيه مراتب البعد بحسب القرينة وهي ان يقال له
معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينة والقرينة هنا على ارادة
البعيد وهو الاتباع عدم ذكر الصعب قوله المستطيل صفة ما شبهت
الا امر المستطيل الشيء استمتعه والمعنى هنا الكامل في التمييز الشرعي
فالسير ليست الطلب اذ لا يلزم من طلب الكمال حصوله وهو حاصل بعدم
ما يقتضي عدم حصوله لان الحاصل لا يطلب وقد يقال يصح ان تكون للطلب

ما يزيد بالكمال الزايد على ما حصل لهم اذ الكمال مفوا بالتشكيك والشرف
على الاول منصوب على التشبيه بالمفعول به والحسن الوجه وعلى الثاني
منصوب على المفعولية بعضهم ضبطه بضم الشين جمع شريف فيكون
وصفا ثانيا فص للضرورة ويكون مفعول المستطيلين محذوف وقوله
وهذا الضبط اولى لما مر في الاية ان العموم الاسب بمقام الهدم
قوله ثم قلبت الهمزة الثالثة تقلب الثانية الفا انه لم يجيء في موضع
اخر حتى يقاس عليه واما قلبها همزة فشاذ وان جاز شذاذا قوله وقد صح
وعاد الفاضل ان يقول اختصاصه بالنشر مانع من التصغير وعاب ويجاب
بان المعتبر في النشر باعتبار المضاف اليه وزيادتهم ولو سلم فالمعتبر
والتغيير باعتبار الابنية في النشر باعتبار اخر على ان النشر قد تتفاوت
مراتبه بحسب الاضافات افادة البعيدة قوله وهو يشهد للاول ورد
عليه ان الاستدلال انما يتم فيه ورد لتوقف الصغر على الكبر من جهة
البعدية وتوقف اصالة الحر في الكبر على اصالته في الصغر واجيب
بان التوقف الاول توقف وجودي والتوقف الثاني توقف على اختلاف الجهة
قوله وعلى اول هذا اعترض مع انه سمع من الثقات تصغير على اول فور
بعض المحققين لانه لم يسمع اصلا او بلو سمع اهيل فلو لم يكن اصل
الا الاهمال لسمع اول في الجملة مردودا لان جعل جملة على مر لم يجعلا قوله
الا الزجي شرف ابو مغربي ناظم قوله فلا يقال الاسكاب هو يكسى
الهمزة واحدة الاساكيب وفي اللب الاسكاب بالكسر لهل ما يصلح النعال
قوله فمنعه الفشاري والنحاس قال النجار ولعل شبههم ان الالف انما
يستعمل في الانشراب وذوات الخطر والصعب عندهم هو الظاهر الضيم والجو
اب منع الصغر لان حكم الضير حكم مرجعه دلالة وعدما قوله واستعين
الله اي اطلب منه المعونة واصله استعوين بكسر الواو نقلت كسرتها الى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)